

أحكام زينة المرأة



الجزء الأول

أبو جعفر عبد الغني



أحكام زينة المرأة

الجزء الأول

جمع وترتيب وتصميم:

أبو جعفر عبد الغني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كل من أراد نشر الكتاب فله ذلك

ساهم معنا في نشر هذا الكتاب ليكون لك حسنة جارية

جزى الله خيرا كل من قام بطبع هذا الكتاب

حقوق الطبع لجميع المسلمين

زينة المدأة

حياؤها

فجاءته إِخْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى **استحياءٍ**

لَمْ يَصُفِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

طُولُهَا وَلَا عَرْضُهَا

وَلَا شَكَالُهَا وَلَا لَوْنُهَا

بَلْ وَصْفٌ أَغْلَى مَا فِيهَا

وَهُوَ : الْحَيَاةُ

نَذْرِيهِ: النَّمَصُ



● **قال رسول الله ﷺ :**

"لَعْنَ اللَّهِ الرِّبَا وَ أَكْلَهُ وَ مُوكَلُهُ وَ كَاتِبُهُ
وَ شَاهِدُهُ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ وَ الْوَاصْلَةُ وَ
الْمُسْتَوْصَلَةُ وَ الْوَالِشْمَةُ وَ الْمُسْتَوْشَمَةُ
وَ النَّامِصَةُ وَ الْمُتَنَمِّصَةُ"

صحيح الجامع 5094



حكم تركيب الرموش الصناعية



(١) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: جاءت امرأة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت:

يا رسول الله إن لي ابنة عريساً (تصغير عروس)
أصابتها حصبة فتمرق (وفي رواية : تمزق) شعرها
أفاصيله ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة .

رواية البخاري ومسلم (٢١٢٢)

(٢) قال ابن باز رحمه الله :

(الأظهر لي أنه ينبغي ترك هذا، ما له حاجة).

الموقع الرسمي لابن باز

يحرم على المرأة تركيب الرموش الصناعية ، لأنها تدخل في وصل الشعر الذي لعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فعله وأيضا ذكر بعض الأطباء أن الرموش الصناعية تؤدي إلى حساسية مزمنة بالجلد والعين والتهابات في الجفون وتؤدي إلى تساقط الرموش . فيكون في استعمالها ضرر وقد منع الشارع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار) بالإضافة إلى تضييع للأوقات والأموال .

نَدِيرٌ وَهَلْلُ اللَّهُور



لَا تَطْرُدِي نَفْسَكِ
مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

جاءت امرأةً إلى النبيَّ ﷺ
فقالت:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ابْنَةً
عَرِيسَّاً أَصَابَتْهَا حَصْبَةً
فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُّهُ؟

فَقَالَ:
**لَعْنَ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ**

صَحِحَّ سَلْدَه

نَدِيرٌ عَلِمَ بِنَفْعِهِ بِهِ

حكم تقويم الأسنان (١)

قال ابن العثيمين رحمه الله :

(تقويم الأسنان على نوعين : **النوع الأول** : أن يكون المقصود به زيادة التجمل فهذا حرام ولا يحل وقد لعن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم المتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله هذا مع أن المرأة مطلوب منها أن تتجمل وهي من من ينشأ في الخلية . والرجل من باب أولى أن ينهى عن ذلك **النوع الثاني** : إذا كان تقويمها عيب فلا بأس بذلك فيها فإن بعض الناس قد يبرز شيء من أسنانه إما الثناء أو غيرها تبرز بروزاً مشيناً بحيث ينتقده من يراها ففي هذا الحال لا بأس من أن يعدلها الإنسان : لأن هذا إزالة عيب وليس زيادة تجميل ، ويدل لهذا أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (أمر الرجل الذي قطع أنفه أن يتخذ أنفاً من ورق أي فضة ثم أن تن فأمره أن يتخذ أنفاً من ذهب) لأن في هذا إزالة عيب وليس المقصود زيادة تجميل) مجموع فتاوى ابن عثيمين ج ١٧ سؤال 6



نَكْ عَلَمْ يَنْتَفِعُ بِهِ

حكم تضليل الأسنان (برد الأسنان)



(١) عَنْ أَبْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
لَعْنَ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ
وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقُ اللَّهِ.

رواية البخاري (5943) و مسلم (2125)

(٢) قَالَ النَّوْوَى : (وَأَمَّا قَوْلُهُ : (الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ)
فَمَعْنَاهُ يَفْعَلُنَّ ذَلِكَ طَلَباً لِلْحُسْنِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى
أَنَّ الْحَرَامُ هُوَ الْمَفْعُولُ لِطَلَبِ الْحُسْنِ أَمَّا لَوْ احْتَاجَتْ
إِلَيْهِ لِعِلاجٍ أَوْ عَيْبٍ فِي السَّنَنِ وَنَحْوِهِ فَلَا بَأْسُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ)
شرح مسلم للنورى

تضليل الأسنان هو التفريق بين الأسنان بأن يبردها بالمبرد و نحوه و
تضليل الأسنان أو برد الأسنان إن كان لزيادة الحسن و الجمال فهو محرم
و إن كان لعلاج أو إزالة عيب فهو جائز و ذلك باتفاق الفقهاء
و إذا كان تضليل الأسنان للزينة فيؤثم عليه كل من طالبه و فاعله



حكم تكبير الصدر و الشفاه و الخدود و نحوها عن طريق العمليات الجراحية أو الحقن

قال صالح الفوزان :

(لا يجوز هذا ، إلا إذا كان هناك عيب في الشفتين ، عيب خلقي أو إصابة أو في الثديين عيب يشوّه المرأة فلا بأس بإزالة التشوّه بأن تعالج حتى يزول التشوّه ، أما إذا لم يكن فيها عيب فلا يجوز ذلك ، لأنه من تغيير خلق الله بدون حاجة). من فتاوى الشيخ

لا يجوز القيام بذلك إذا كان يقصد به زيادة التحسين و التجميل أما إذا كان هناك عيب فلا حرج من إزالته بما لا يعود بالضرر من المراهم و غيرها و المعالجة بالمراهم أخف و أهون من معالجتها بالجراحة التي تستدعي تخدیرا أو اطلاعا على العوره عند عدم وجود الطبيبة المختصة .



حکم تزيين المرأة بالوشم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(لَعْنَ اللَّهِ الْوَأْشِمَاتِ
وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ).

آخر جمه البخاري و مسلم

لعن: اللعن هو الطرد والابعاد من الخير فهو ملعون
والجمع ملاعين: ورجل لعين وامرأة لعين.

المعجم الوسيط (2/829)

ذكر علم ينتفع به

حكم طالة الأظافر



عن أنس رضي الله عنه قال:

«وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط،
وحلق العانة، أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة»

رواية مسلم رقم 258

قال العالمة ابن عثيمين رحمه الله: «تطويل الأظافر مكره إن لم يكن محراً، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقت في تقليم الأظافر إلا ترك فوق أربعين يوماً. ومن الغرائب أن هؤلاء الذين يدعون المدنية والحضارة يبقون بهذه الأظافر مع أنها تحمل الأوساخ والأقدار وتوجب أن يكون الإنسان متشبهاً بالحيوان»

مجمع فتاوى الشيخ ابن عثيمين المجلد ١١ باب السواك وآداب الفطرة

حكم التزيين بالأظافر الصناعية



بيان علمي ينفي

(١) قال علماء اللجنة:
لا يجوز استخدام الأظافر الصناعية.....
لما فيها من الضرر على حالها من الجسم
وما فيها أيضاً من الغش والخداع وتغيير خلق الله).
فتوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى (١٣٣/١٧)

(٢) قال ابن العثيمين رحمه الله:
(هذا خلاف الفطرة، إذا كان الظفر الأصلي مأموراً
للإنسان بتقليمه كيف عاد يُضاف إليه شيء آخر
أرى أن هذا غير جائز وأنه يجب التشديد فيه
والنبي صلى الله عليه وسلم قال :
(الظفر مدي المحبشة) محذرًا من إطالة الأظفار).
سؤال أجاب عليه الشيخ في شرح كتاب الظهار للعآن



حكم تعطر المرأة عند خروجها

عن أبي موسى رضي الله عنه :
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
**(أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَغْطَرَتْ
فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا
فَهِيَ زَانِيَةٌ)**

رواية الإمام أحمد (19212) والنسائي (5126) وحسنه الألباني في صحيح الجامع

حِكْمَةُ تَطْبِيبِ الْمَلَأَةِ عِنْدِ الذهابِ إِلَى الْمَسْجِدِ




عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطَّيْبِ يَنْفَحُ، وَلِذَلِيلِهَا
إِعْصَارٌ، فَقَالَ: يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ، جَئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟
قَاتَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَلَهُ تَطَبِيبٌ؟ قَاتَتْ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي
سَمِعْتُ حِبْيَ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ لِامْرَأَةٍ تَطَبِيبَتْ
لِهَا الْمَسْجِدَ، حَتَّى تَرْجِعَ
فَتَغْتَسِلَ غُشْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ).

سَنْ أَبِي دَاوُدْ وَغَيْرًا وَصَحَحَهُ الْأَلْبَانِي

لَمْ يَعْلَمْ بِنَفْعِهِ



حكم إِلْتَدَالُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْخُرُوجِ

قال علماء اللجنة:

(استعمال الكحل مشروع لكن لا يجوز للمرأة أن تبدي شيئاً من زينتها سواء الكحل أو غيره لغير زوجها ومحارمها لقوله تعالى: **(وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهُنَّ...)**). فتاوى اللجنة (128/17)

لا يجوز للمرأة أن تبدو بالكحل أمام الرجال الأجانب لأنها من الزينة المأمور بسترها، فإن كان ذروجهها من منزل إلى منزل، بحيث لا يراها أجنبي أو كانت تغطي عينيها فلا حرج عليها في وضع الكحل حينئذ. انظر مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (57/10).



حَلْمٌ إِنْدَهَالٌ الْمَرْأَةُ الْمَعْتَدَةُ

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

**(المتوفى عنها زوجها لا تلبسُ
الْمُعْصَفَرَ من الثياب ولا المُمْشَقةَ ولا
الْحَلَّيَ ولا تختضبُ ولا تكتحلُ).**

أخرجه أبو داود (2304) وصححه الألباني

يجب على المعتدة من وفاة أن تتجنب الزينة ومنها : الكحل طيلة عدتها
إلا أنها إن اضطررت إليه للتداوي فيجوز لها أن تكتحل ليلاً وتمسحه نهاراً
أنظر فقه أهل المدينة (2/622) والشبيه في الفقير الشافعي (1/201) ومجموع فتاوى ابن باز (22/188)

حَكْمُ لِبسِ الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ



بِرَأْيِ عَلَمِ يَنْفَعُكُمْ

(١) عن أبي موسى رضي الله عنه:
أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ أَحَلَّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ
وَالْذَّهَبَ، وَحَرَّمَهُ عَلَى ذُكُورِهَا».

صَحِيحُ رَوَاةِ النَّسَائِيِّ (١٩٥)

(٢) عن عليٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قال:
أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرِيرًا
بِشَمَالِهِ، وَذَهَبَا بِيمِينِهِ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدِيهِ، فَقَالَ:
إِنَّ هَذِينِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ»

صَحِيحُ رَوَاةِ ابْنِ مَاجَهِ (١١٨٩)

حكم لبس الكعب العالي للنساء

قال علماء اللجنة الدائمة :

لبس الكعب العالي لا يجوز لأنه يعرض المرأة للسقوط
وإنسان مأمور شرعاً بتجنب المخاطر بمثل عموم قوله تعالى : (ولا تقتلوا أنفسكم) النساء/29 وقوله تعالى : (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) البقرة/195 كما أنه يُظهر قامة المرأة وعجيزتها بأكثر مما هي عليه وفي هذا تدليس وإبداء لبعض الزينة التي نهيت عن إبدائها المرأة المؤمنة بقوله تعالى : (ولا يبدين زينتهن إلا لبرولتهن أو آباء بعولتهن أو أبناءهن أو بناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو نسائهم)

فناوى اللجنة الدائمة (مجلة البحوث 46/9)

وكذلك فهو يجعلها مائلة إلى الأمام فيخشى انتباها وعديد المائذن المميّزات عليها وهو يؤذى الظهر وهذا ثبت طبياً وكذلك يصدر الكعب صوتاً يلفت أسماع الرجال ويفتنهم

حِكْمَةُ ثَقْبِ الْأَذْنِ



عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا أَضْرَبَ حَرْصً،
أَوْ فِطْرًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ
أَتَى النِّسَاءَ وَمَعْهُ بَلَالٌ، فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ

تَلْقِيَ خُرْصَهَا، وَتُلْقِي سِخَابَهَا.

صحيح مسلم 4884

والخرص: حل الأذن ، والسخاب: حل العنق والصدر .

قال ابن العثيمين رحمه الله:

(الصحيح: أن ثقب الأذن لا بأس به : لأن هذا من المقاصد
التي يتوصل بها إلى التحلية المباح . وقد ثبت أن نساء
الصحابة كان لهن أخراص يلبسنها في آذانهن ، وهذا
التعذيب تعذيب بسيط ، وإذا ثقب في حال الصغر

صار برأه سريعا). مجموع فتاوى ابن عثيمين (١١ / السؤال رقم ٦٩).

حَكْمُ لِبْسِ المرأة لِلْذَّهَبِ



عن أبي موسى رضي الله عنه:
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

**(أَحَلَّ الْذَّهَبَ وَالْخَرِيرَ
لِنِسَاءِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى
ذَكُورِهِمْ).**

رواها أبو حماد، والنسائي، والترمذى، وصححها

قال النووي: (ويجوز للنساء لبس الحرير والتحلى
بالفضة وبالذهب بالاجماع للأحاديث الصحيحة).
المجموع (ج/4، ص/442)



حَكْمُ إِظْهَارِ الْمَرْأَةِ لِحَلِيْهَا أَهَامُ الْأَجَانِبِ

قال الله جل وعلا:

(وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِنَّمَا لِبُعْوَلَتِهِنَّ
أَوْ آبَائِهِنَّ). [النور: 31]

قال ابن باز رحمه الله:

(إِظْهَارُ الزِّينَةِ مِنَ الْحَلِيِّ فِي الْيَدِينِ
أَوْ فِي الْحَلْقِ أَوْ فِي الْأَذْنِ كُلُّ هَذَا
مِنَ الْمُحْرَمَاتِ، لَا يَجُوزُ لَهَا إِبْدَاءُ الزِّينَةِ
بَلْ يَجُبُ عَلَيْهَا التَّسْتِرُ وَالْحِجَابُ).

فتاویٰ نور على الدرب

التحذير من قلائد على شكل تمائم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(من علق تميمة فقد أشرك).

مستند: أحاديث بن حببل (4/156)

(لا يجوز شراء هذه الحليّة التي بها تمائم و لا يجوز بيعها و ينبغي تركها فإن أبى فالأولى أن تغير هذه السلسل بأن يزيل منها ما فيها من تمائم بسبّكها سبّكاً جديداً ليس فيه تمائم هذا هو الأولى والأحوط وإن كان لا يعتقد معلقها بأنها تدفع شراً أو تجلب خيراً).

أنظر فتاوى نور على الدرب في فتاوى اللجنة (13/473)



التحذير من قلائد على شكل صليب

هذا شكل إحدى القلائد
المنتشرة و التي عليها إقبال
كبير و مع الأسف القليل
من يعرف أن هذا إحدى

أشكال الصليب

و يحرم لبس الحلي الذي به

صليب

ترك علم ينتفع به



حكم لبس النساء للقائد و السلاسل التي فيها ذكر الله أو آيات قرآنية



بـ علم ينفعه

(١) قال ابن باز رحمه الله :

(هذه السلسلة من الذهب التي فيها اسم الله أو فيها آية من القرآن ينبغي تركها؛ لأنه قد يدخل بها الخلاء، تركها أولى، وقد توضع في محل متهن، فالأولى بك أن تغيري هذه السلسلة بأن يزال منها ما فيها من أسماء الله حتى لا تمهن؛ فتحك أو تسبك سبكاً جديداً ليس فيها ذكر الله سبحانه وتعالى، هذا هو الأولي والأحوط). فناوى نور على الدرب

(٢) قال علماء اللجنة الدائمة :

(لا يجوز استعمال هذه الخلية التي كتب عليها اسم الجلاله ابتعدا عن التشبيه بالنصارى واليهود الذين نهى المسلمون عن التشبيه بهم، وسدا للذرئعه، وحفظا على إسم الله من الامتهان، ولعموم النهي عن تعليق التمامه) فناوى اللجنة (٤٧٣/١٣)

اسْتِخْبَابُ الْتَّرْزِينَ بِالْحِنَاءِ



عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

أَوْمَتْ امْرَأَةٌ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ بَيْدَهَا كِتَابًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَبَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، فَقَالَ :

(مَا أَدْرِي أَيْدُ رَجُلٍ أَمْ يَدُ امْرَأَةٍ ؟)

قَالَتْ : بَلْ امْرَأَةً.

قَالَ : لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ
أَظْفَارِكِ - يَعْنِي بِالْحِنَاءِ).

سنن أبي داود (4166) والنسائي (5089) وحسنه الألباني

فهرس

3	1- زينة المرأة حياؤها
4	2- التحذير من النمص
5	3- حكم تركيب الرموش الصناعية
6	4- تحرير وصل الشعر
7	5- حكم تقويم الأسنان
8	6- حكم تفليج الأسنان (برد الأسنان)
9	7- حكم تكبير الصدر و الشفاه و الخدود و نحوها عن طريق العمليات الجراحية أو الحقن
10	8- حكم تزيين المرأة بالوشم
11	9- حكم إطالة الأظافر
12	10- حكم التزيين بالأظافر الصناعية
13	11- حكم تعطر المرأة عند خروجها
14	12- حكم تطيب المرأة عند الذهاب إلى المسجد
15	13- حكم اكتحال المرأة عند الخروج
16	14- حكم اكتحال المرأة المعتدة
17	15- حكم لبس الحرير للنساء
18	16- حكم لبس الكعب العالي للنساء
19	17- حكم ثقب أذن الأنثى
20	18- حكم لبس المرأة للذهب
21	19- حكم إظهار المرأة لحليها أمام الأجانب
22	20- التحذير من قلائد على شكل تمائم

23.....	التَّحْذِيرُ مِنْ قَلَائِدٍ عَلَى شَكْلِ صَلَبٍ
22.....	حُكْمُ لِبسِ النِّسَاءِ لِلْقَلَائِدِ وَالسَّلاَسِلِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ آيَاتٌ قُرآنِيَّةٌ
24.....	
25.....	23- اسْتِحْبَابُ التَّزِينِ بِالْحَنَاءِ

المراجع

- 1- صحيح البخاري.
- 2- صحيح مسلم .
- 3- سنن أبي داود.
- 4- سنن الترمذى.
- 5- سنن ابن ماجه
- 6- مسند أحمد.
- 7- صحيح الجامع.
- 8- المعجم الوسيط
- 9- المجموع للنووى.
- 10- شرح مسلم للنووى.
- 11- فتاوى اللجنة الدائمة.
- 12- فتاوى نور على الدرج.
- 13- الموقع الرسمي لابن باز.
- 14- مجموع فتاوى ابن العثيمين.

ساهمنا في نشر هذا الكتاب ليكون لك حسنة جارية